



ORGANIZATION OF  
AFRICAN UNITY

Secretariat  
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الأفريقية

السكرتارية  
ص. ب. ٣٢٤٣

ORGANISATION DE L'UNITE  
AFRICAINE

Secretariat  
B. P. 3243

Addis Ababa • •

SECOND ACTIVITY REPORT OF  
AFRICAN COMMISSION  
ON HUMAN & PEOPLE'S RIGHTS

تقرير الاشطة الثالث  
لللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

تقرير الاشطة الثادى  
للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

**أ - الفترة التي يغطيها التقرير :**

١ - تم اعتماد تقرير الاشطة الاول للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بواسطة اللجنة في يوم ٢٨ ابريل عام ١٩٨٨ وكان يغطي اشطة اللجنة مذ الشائها وحتى اليوم . ويتصل هذا التقرير ، وهو التقرير الثاني ،  
بالفترة من ٢٦ ابريل عام ١٩٨٨ الى يونيو عام ١٩٨٩ .

**ب - وضع المصادقة :**

٢ - قام الرئيس ، بياية عن اللجنة ، بالكتابة الى جميع الدول غير الطرف  
بعليتها على المصادقة على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب .

٣ - مرفق مع هذا التقرير القائمة الشاملة بالدول التي صدقوا على او اضمنوا  
الى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب كالموقف الاول .

**ج - الدورات وجدول الاعمال :**

٤ - عقدت اللجنة دورتين عاديتين ودورة استثنائية واحدة مذ ايامرة تقرير  
اشطتها الاول .

٥ - عقدت الدورة العادية الرابعة في القاهرة ، مصر ، في خلال الفترة  
من ١٧ الى ٢٦ اكتوبر عام ١٩٨٨ .

٦ - عقدت الدورة العادية الخامسة في بنغازي ، الجماهيرية العربية  
الليبية في خلال الفترة من ٣ الى ١٤ ابريل عام ١٩٨٩ .

وعقدت الدورة الاستثنائية ، التي كانت الاولى من نوعها التس تحددها اللجنة في بادبول في خلال الفترة من الى

يوليه عام ١٩٨٦ \*

٥ - مرفق مع هذا التقرير جداول أعمال جميع هذه الدورات كالمرفق الثاني .

٦ - العضوية والحضور : العضوية والحضور :

٧ - لم يتغير تشكيل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حتى الآن ولا يزال الأعضاء المؤسسين هم الذين يكونون اللجنة . ومرفق مع هذا

التقرير قائمة بأعضاء اللجنة كالمرفق الثالث .

٨ - كان الحضور خلال الدورات عسلا للغاية :

٩ - كان السيد / اليونى بلودين باين متوفيا خلال الدورة العادية

الرابعة بموجب عذر .

١٠ - كان السيد / قرينس أيبيجيرا متوفيا خلال الدورة العادية الخامسة

بموجب عذر .

١١ - وفي خلال الدورة الاستثنائية الأولى .

١٢ - حضر الأمين العام المساعد لمجموعة الوحدة الأفريقية ، الدكتور سيلفيستر دسا زيمانا جميع الدورات وتقدم المشورة والمحلوات القيمة حول الشئون

الأدارية والسياسية له .

١٣ - هيئة مكتب اللجنة :

١٤ - يظل السيد / ايسا ك دتوبيا رئيسا للجنة كما يظل الدكتور ابراهيم عيسى

بدوى الشين نائبا للرئيس .

١٥ - قام الأمين العام لمجموعة الوحدة الأفريقية في العاشر من فبراير عام ١٩٨٦

بتعيين السيد / جين نقايبيشيمبا موتسيزى أمينا للجنة في مكان السيد /

استرشوتا - موسى التي اختلفت بمصبه المذووج المسابق كالمستشار التأولى الاول لمنظمة الوحدة الأفريقية . وقد جاء هذا التغيير في اعتقاد تخصيص بادجول ، جامبيا ، كالمقر الرئيس للجنة بواسطه الدورة العاديه الرابعة والعشرين لموتمر رؤسها دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية التي عقدت في خلال الفترة من ٢٥ الى ٢٨ مايو عام ١٩٨٨ وقد اعرب الاعضاء عن تقديرهم للسيد / شوتا موسى على الخدمات المرضية التي قدمتها للجنة خلال توليهما لمصبه .

و - الموافقة على تقرير الاشطة :

١١ - بعثت اللجنة خلال جلستها عام ١٩٨٩ مشروع هذا التقرير لاثني للاشطة . وبعد مذاقات تم خضت عن تمهيات وافقت اللجنة على تقرير الاشطة الذي كان يفطر فترة اعتدت خلالها ثلاثة دورات متتالية في القاهرة وبدازى وبادجول .

ز - التقارير الدورية :

١٢ - قام رؤساء الدول والحكومات ، خلال دورتهم العاديه الرابعة والعشرين ، وبناء على توصية اللجنة ، بتوكيل اللجنة بمهمة دراسة التقارير الدورية التي تتقدم بها الدول الاطراف وفقا للمادة ٦٢ من الميثاق كما فوضوا اللجنة القيام باعداد وتسليم خطوط توجيهيه عامة فيما يتعلق بشكل ومتويات التقارير الدورية .

١٣ - تقدم السيد / ك. مل. و. م. موناجا شيبوبوا ، الذي تم تعيينه مقررا لاعداد الخطوط التوجيهيه الخامنه ، بتقريره خلال الدورة العاديه الرابعة للجنة وقد اعتبرته اللجنة تقريرا كاملاً ومرفق من هذا التقرير " الخطوط التوجيهيه للتقارير الدورية القومية " كالمرفق الرابع .

- ١٤ - قررت اللجنة ، بفية عدم تشبيح الدول الطرف بتسليمها " الخطوط التوجيهية " برمتها وبكل طبيعتها المعقدة ، ان لا تعطى الخطوط التوجيهية للدول الطرف دفعه واحدة . وكان الاصلوب الذى تم اقراره هو ان تسلم الخطوط التوجيهية الى الدول الطرف تدريجيا وعلى دفعات مقوله . ودرسه بصورة يده بقية اجتذاب الاستجابات السريعة الواضحة والدقيقة .
- ١٥ - بعث الرئيس بناء على توجيه من اللجنة بمذكرات الى الدول الطرف يطلب منها تقديم تقاريرها الدورية المبدئية في خلال فترة محددة وتتوقع اللجنة الآن وصول الردود .

#### ج - الاشطة التعزيزية :

- (أ) الحلقات الدراسية :
- ١٦ - تمشيا مع احد البدود في برنامج العمل ، يتناول الحلقات الدراسية والمداولات وخلافه ، فقد دعن عدد كبير من المفوضين وحضور الحلقات الدراسية والحلقات الدوائية المطلية حيث قدم اسهامات متعددة خلال المداولات والمناقشات والتحليلات الخاصة بمسائل حقوق الانسان والشعوب .
- ١٧ - وفيما يلي الحلقات الدراسية او الحلقات الدراسية العطلية المهمة التي حضرها بعض المفوضين :
- فـ بـادجـول ، جـامـبيـا ، حيث شـارـك الاعـضاـء فـي دـورـة تـدـريـبـية حول " تـطـويـر الأـسـتـراتـيـجيـات والـاجـمـزة الـقومـية لـتعـزيـز وـحـماـية حقوقـالـإـنسـانـ فيـافـرـيقـيا " بـالـاشـراكـ منـمـركـزـالـامـمـالمـتحـدةـ لـحقـوقـالـإـنسـانـ وـحـكـومـةـ جـامـبيـا .

— في القاهرة ، مصر ، حيث .....

— في داكار ، السنغال ، حيث .....

- ١٨ - تدوى لجنة حقوق الانسان والشعوب تنظيم حلقة دراسية خاصة بها بمفرد  
ان تسمع ميزانيتها بذلك .

(ب) المشورات :

- ١٩ - طلبت اللجنة الى الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ان يقوم بطبع  
ولشر تقرير انشطتها الاول بذنات العمل الثلاث ، ويبدو ان عملية  
الطبع جارية على قدموساد في الادارة المعنوية في مذكرة الوحدة الافريقية .

- ٢٠ - قررت اللجنة خلال دورتها الخامسة القيام بوضع "استعراض افريقي  
لحقوق الانسان والشعوب " ترحب المفوضون بكل تتدبر بالأخبار التي  
تشير الى ان اليونسكو قد ملحت اللجنة اعادة مالية للنشر .

(ج) ماسبات بارزة :

- ٢١ - حثت اللجنة جميع الاعضاء على المشاركة في الاحتفالات بمناسبة الذكرى  
الاربعين للإعلان العالمي لحقوق الانسان التي عقدت في العاشر من  
ديسمبر عام ١٩٨٨ . وقد اصدر الرئيس في ذلك التاريخ ، نهاية عن اللجنة  
اعلانا رسميا خلال موتمر صحفى في ليبرفيل ، الجابون ، و موقف من هذا  
التقرير الاعلان الرسمي كالمرفق الخامس .

- ٢٢ - اجازت اللجنة خلال دورتها الرابعة قرارا يوصى بأن تتحتمد جميع الدول  
الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية اول اكتوبر من كل عام للاحتفال بالعيد  
الافريقي لحقوق الانسان والشعوب ، ومرفق مع هذا التقرير القرار كالمرفق  
السادس .

(د) لجان حقوق الإنسان :

٢٣— اجازت اللجنة خلال دورتها الرابعة قرارا يوصى بأن تقوم الدول الطرف بتشكيل لجان لحقوق الإنسان والشعوب على الأصعدة بالقومية ولا قليمية ومرفق مع هذا التقرير القرار كالمرفق السابع.

(هـ) التدابير التعليمية :

٢٤— تدرك اللجنة تماماً القيمة التشجيعية للتعليم والاعلام في مجال حقوق الإنسان والشعوب، وعليه فقد أوصت خلال دورتها الخامسة بما يلى :

- تدريس حقوق الإنسان والشعوب في المدارس في جميع المراحل،
- بيت البرامج الخاصة بحقوق الإنسان في الإذاعة والتلفزيون،
- إقامة مساهد قومية وإقليمية لحقوق الإنسان تتبع المدراسة والبحث ولنشر المعرفة بشأن موضوع حقوق الإنسان والشعوب وواجبات المواطنين،

٢٥— مرافق مع هذا التقرير القرار المعنى كالمرفق السابع.

طـ المراقبون :

٢٦— مدحت اللجنة، وفقاً للائحتين ٢٦ و ٢٧ من لائحة اجراءاتها صفة المراقب لبعض المنظمات غير الحكومية وقد التقت في الواقع ببعض ممثليها أن المعابر الخاصة بقبول المراقبين واضحة وفريدة وأن المنظمات غير الحكومية العادلة والمصدية بحقوق الإنسان تلقى كل ترحيب وعلى وجه الخصوص إذا قدمت مع طلباتها خلاصة لاشتاتها ووثائق مowieدة إلى إدارة اللجنة.

٢٧— تشتمل القائمة المرفقة مع هذا التقرير كالمرفق التاسع على المذلمات غير الحكومية التي مدحت صفة المراقب حتى الآن.

**ى - الاشطة الوقائية :**

**(١) ادخال الميثان في الدساتير والقوانين :**

٢٨ - لقد اتضح خلال المباحثات التي جرت اثناء الدورة الخامسة للجنة ايم نظرا للاي�체 القابويبة او مختلفة شأن المصادر قبلى المواتيق او المعاهدات الدولية لا تتنق عن التطبيق التلقائى لشروط واحكام هذه المواتيق على القوانين المحلية لبعض الدول التي صادقت عليها . وتد روعى مسوة اخرى اىه اذا ما تم من احتمام الميثان الافريقي لحقوق الانسان والشعوب التي تتعنى بالحقوق والواجبات ، في الدساتير والقوانين ، الطامة للدول الاطراف فان هذا من شأنه ان يحقق اتساقا اكبر كما يمكن ايضا تعزيز حماية حقوق الانسان .

٢٩ - وظيفه فقد اوصت اللجنة بادخال المواد ١ - ٢٤ من الميثان في الدساتير والقوانين الخاصة بالدول الاطراف ان لم تكن هذه الدول قد فعلت ذلك بعد او ان ليس لديها احكاما قابويبة مطابقة . ومرفق مع هذا التقرير التوصية كالمرفق العاشر .

**(ب) البلاغات :**

٣٠ - ان "البلاغات" هي الشكوى الخاصة بالتقى اكات حقوق الانسان والشعوب . ومن المعتقد انه عند ما تعتن الاشطة التعزيزية للجنة اثرا كافيا وتدعم من ثم الوعن الاسم بحقوق الانسان والشعوب وكذلك اللجنة نفسها ، لفان دراسة البلاغات سوف تصبح احدى الاهتمامات الرئيسية للجنة .

٣١ - قرمت اللجنة خلال دورتها الرابعة بتسوية عشرة حالات ، وتبين القرارات

**بشأنها سرية في الوقت الحاضر وذلك وفقاً للمادة ٥٩ من ميثاق حقوق الإنسان والشعوب \***

٣٢- تبدر الاشارة هنا الى ان اى بلاغ لا يوجه ضد دولة طرف في الميثاق  
لن يكون مجدداً بالقبول ولن تتمار فيه اللجنة الخاصة بالأهلية \*

٣٣— قامت اللجنة خلال دورتها الخامسة بتحقيقين خمسة مقررين من بين اعضائها لمعالجة بلاغات معينة تلقتها الا مادة، وينبغي على الا مادة ان تقوم في المستقبل القريب بترجمة البلاغات الى لغات العمل وتبحث بها الس المقررين المعليين لا جراه اللازم

٤- قامت المبادرة في نفس الدورة ببحث خمس حالات معلقة واتخذت قرارات تمهيدية او قرارات اخرى بشأن كل منها .

كـ اـشـطـةـ اـخـرـى :

## (أ) مسائل تتعلق ببيروكدي :

٢٥ — استمعت اللجنة خلال دورتها الرابعة ، بداعٍ على طلب جمهورية بوروندي التي لم تصادر على الميثاق ، الى بيانات من مبعوث لحكومة بوروندي حول المذابح الخطيرة التي جدّت في ذلك البلد في أغسطس عام ١٩٨٨ ، وقد طلبت اللجنة في ١٠ فبراير عام ١٩٨٩ عن طريق رئيسها والمفروض يوسفا نجاي ، من صاحب الفخامة الرئيس موسى تراوري ، الرئيس الحالى لمنظمة الوحدة الأفريقية القيام بما يلى :

النظر في امرارسال وفـد من اللجنة الى بوروندى لا جراء دراسة مستفيضة لوضع حقوق الانسان في بوروندى .

٣٦- وعلى كل لم يتم بعد تلقي آية مطربات بشأن رد فعل بورولدي فيما يتعلق بالطلبات المذكورة.

(ب) تدشين المقر الرئيسي للجنة :

قائمة بالمرفقات الى تقرير الاشطة

الثانية

— — —

أولاً — قائمة بالدول الاطراف \*

ثانياً — جداول الاعمال (٣) للدورات \*

ثالثاً — قائمة باعضاً للبرلمان \*

رابعاً — توجيه بشأن "التقارير الدورية القومية" \*

خامساً — الاعلان الرسمي للرئيس في الذكرى الأربعين للإعلان بالحالم لحقوق  
الإنسان \*

سادساً — قرار بشأن العيد الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب \*

سابعاً — قرار بتشكيل لجان ثومية واتلية بشأن حقوق الإنسان \*

ثامناً — قرار بشأن بعض الأساليب الناجحة بتنمية حنف حقوق الإنسان والشعوب \*

تاسعاً — قائمة بالمنظمات غير الحكومية التي ملحت صفة المرافق \*

عاشرًا — قرار بشأن ادخال الميثاق في الدساتير والقوانين \*

— — —